

ولكن هناك أموراً يختص بها الرسول صلى الله عليه وسلم، فلا يقتدى به فيها .
 وواضح أن كل حكم ثبت في حق النبي صلى الله عليه وسلم، فهو ثابت أيضاً في
 حق أمته، إلا ما استثنى بدليل، كـ بعض خصائصه صلى الله عليه وسلم، فإن خصائص
 الرسول صلى الله عليه وسلم لا يتأسى به في جميعها، وقد توقف في ذلك إمام
 الحرمين، وقال أبو شامة: ليس لأحد التشبه به في المباح، كالزيادة على أربعة نسوة،
 ويستحب التنزه عن المحرم عليه كالأكل من الصدقة، ويستحب التشبه به في الواجب
 عليه كالضحى .

وأما المستحب في حقه صلى الله عليه وسلم فلم يتعرض له، والوصال منه
 فيحتمل أن يقال: إن لم ينه عنه لم يمنع الائتساء به فيه لبعض الناس وفي بعض
 الأحوال، وهذا نادر، وأما الأعم والأغلب فهو ما وردت به السنة الصحيحة الصريحة
 في ذلك من النهي عن الوصال .

وقد نص الإمام الشافعي وأصحابه على كراهية الوصال في الصميم ولهم في هذه
 الكراهة وجهان:

أولهما وأصحهما: أنها كراهة تحريم .

والثاني كراهة تنزيه . وقد قال جمهور العلماء بالنهي عن الوصال .

وقال القاضي عياض: اختلف العلماء في أحاديث الوصال، فقليل: النهي عنه رحمة
 وتخفيف، فمن قدر فلا حرج، وقد واصل جماعة من السلف الأيام .

وأجاز ابن وهب وأحمد وإسحاق إلى السحر، ثم حكى عن الأكثرين كراهته .
 وقال الخطابي وغيره: الوصال من الخصائص التي لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم، وحرمت على الأمة .

واحتج الجمهور، بعموم النهي عن الوصال، وأما الذين أباحوه فاحتجوا بما جاء
 في بعض طرق مسلم: نهاهم عن الوصال رحمة بهم .

وفي هذا الحديث الذي معنا، أنهم لما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوماً
 ثم يوماً ثم رأوا الهلال وهو هلال شوال لأن الوصال بهم كان في آخر شهر رمضان،
 وقال لهم: لو تأخر الهلال لزدتكم، كالمنكل لهم حين أبوا أن ينتهوا .

وفي بعض الروايات: لو مد لنا الشهر لو اصلنا وصالا يدع المتعمقون تعمقهم،
 وإنما واصل بهم يوماً بعد يوم لتأكيد زجرهم وبيان الحكمة في نهيمهم وتوضيح ما
 يترتب على الوصال من الملل والتعرض للتقصير في بعض وظائف الدين .

وأما قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني» فقد قيل
 في معناه: إنه يطعم من طعام الجنة كرامة له، وقيل: يجعل الله سبحانه وتعالى فيه قوة